



شرطة عمان السلطانية
الإدارة العامة للجمارك

محاضرة بعنوان :- اتفاقية التجارة الحرة بين سلطنة
عمان والولايات المتحدة الأمريكية

تقديم المقدم / درويش بن سالم البلوشي



أولاً :- المقدمة

- 1- عملية تطبيق اتفاقية التجارة الحرة من قبل الجمارك العمانية تسير بشكل سلس ومرن.
- 2- تعليمات واضحة من مدير عام الجمارك لمدرء الإدارات والأقسام الجمركية بتقديم كافة التسهيلات اللازمة لوضع هذه الاتفاقية موضع التنفيذ.
- 3- التغلب على العوائق والعقبات.



ثانياً:- أهم الخطوات التنفيذية التي قامت بها
الجمارك العمانية لتطبيق الإتفاقية .

لقد بادرت الجمارك العمانية حال بدء سريان العمل
بالإتفاقية بإصدار تعميماً جمركياً إلى كافة الإدارات
والأقسام الجمركية يتضمن جملة من التعليمات أهمها .



أولاً : تعفى من الضرائب الجمركية جميع البضائع ذات منشأ الولايات المتحدة الأمريكية التي تنطبق عليها شروط قواعد المنشأ الواردة في الاتفاقية المشار إليها أعلاه المرفقة بالطي والمشار إليها في قوائم التعرفة بالرمز (A & D) .



ثانياً: البضائع المدرجة في القائمة (B) المرفقة يتم تخفيض التعرفة الجمركية عليها بشكل متدرج ومتساوٍ منذ سريان الاتفاقية في 1/1/2009م وإلى نهاية 31/12/2012م لتصبح - حينذاك - الضريبة (صفراً) طبقاً للقائمة المرفقة.

ثالثاً: البضائع المدرجة في القائمة (C) المرفقة يتم تخفيض التعرفة الجمركية عليها بشكل متدرج ومتساوٍ منذ سريان تطبيق الاتفاقية في 1/1/2009م إلى 31/12/2017م لتصبح - حينذاك - الضريبة (صفراً) طبقاً للقائمة المرفقة



رابعاً : البضائع الواردة ضمن القائمة (E) يبدأ اعاؤها مع بداية السنة العاشرة لتطبيق الاتفاقية الجمركية حيث يبدأ سريان الإعفاء عليها اعتباراً من 1/1/2018 م .

خامساً : البضائع الواردة ضمن القائمة (H & I) يبدأ اعاؤها مع بداية السنة العاشرة لتطبيق الاتفاقية الجمركية حيث يبدأ سريان الإعفاء عليها اعتباراً من 1/1/2018 م .



سادساً: لغرض تطبيق الإعفاء الجمركي يجب أن تكون البضاعة مستوردة من الولايات المتحدة الأمريكية مباشرة ويكون في حكم الاستيراد المباشر البضاعة الواردة (ترانزيت) عبر موانئ الدول الأخرى .

سابعاً: منتجات المصانع الأمريكية المصنعة في دول أخرى خارج الولايات المتحدة الأمريكية لا تستفيد من الإعفاء الجمركي المقرر بموجب هذه الاتفاقية .



ثامناً: يتوجب على المستورد أو من يفوضه طالب الإعفاء الجمركي أن يفصح عن ذلك ، وذلك بأن يدون في طلبه العبارة التالية " هذه البضائع مستوفية لشروط معاملة تعرفه جمركية تفضيلية المنصوص عليها في اتفاقية التجارة الحرة بين حكومة سلطنة عمان وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية " .

تاسعاً : في حالة الشك في صحة منشأ البضاعة أو المستندات المقدمة للحصول على المعاملة التفضيلية ، يتم الإفصاح عن البضائع مقابل ضمان جمركي نقدي أو مصرفي بقيمة الضريبة للبضائع المماثلة لها في جدول التعرفة الجمركية.



عاشراً: للمستورد المطالبة باسترجاع الضريبة أو الضمان الجمركي خلال سنة واحدة من تاريخ تسجيل البيان الجمركي وعلى المستورد تقديم المستندات المطلوبة بما فيها المعلومات ذات الصلة (النمو - الإنتاج - تصنيع السلع) للتحقق منها .

الحادي عشر: في حالة رفض منح البضاعة المعاملة التفضيلية سوف تقوم الإدارة العامة للجمارك بالرد كتابياً على طالب الإعفاء عن أسباب رفض منح المعاملة التفضيلية .. وسيكون الرد مركزياً من مدير الشؤون الجمركية بالإدارة العامة للجمارك .



الثاني عشر: لا يتطلب تقديم شهادة منشأ للاستفادة من المعاملة التفضيلية ، ويمكن التحقق من منشأ البضاعة من خلال فاتورة الشراء أو وثائق الشحن المبين فيها منشأ البضاعة أو من خلال دلالة المنشأ المثبتة على البضاعة .

الثالث عشر: يبدأ سريان هذا التعميم اعتباراً من تاريخ 1/1/2009م، وعلى المعنيين تنفيذه كل في مجال اختصاصه .



ثالثاً: بعض التساؤلات والعقبات التي تواجهها الجمارك:

1-تتشرط الاتفاقية نسبة 35% كقيمة مضافة للسلعة للحصول على حق الإعفاء من الرسوم الجمركية وليس هناك ثمة آلية محددة يمكن الرجوع إليها للتحقق من تحقيق المنتج لهذه النسبة بل إن شهادة المنشأ التي تعتبر المستند الأساسي لإثبات المنشأ لم يشترط في الاتفاقية على ضرورة وجودها للحصول على حق الإعفاء من الضرائب الجمركية. وهو الأمر الذي يلقي على الجمارك صعوبة التحقق من استيفاء شروط وقواعد

المنشأ



2- قوائم السلع المنصوص على إعفائها بالاتفاقية تم تصنيفها على أساس النظام الإحصائي المنسق لعام 2002 وعند محاولة تحويلها من قبل المختصين إلى النظام المنسق لعام 2007 تلاحظ أن فئة قليلة منها قد انتقل إلى فئة أخرى مثلا من القائمة (أ) إلى القائمة (سي).

3- هناك حالة يطالب المستوردون فيها بالإعفاء من الرسوم الجمركية لبضاعة مستوردة من الولايات المتحدة مباشرة وذلك من خلال بوليصة الشحن فقط في حين أن الصفقة تمت خارج الولايات المتحدة وجميع الوثائق الأخرى بما فيها فواتير الشراء صادرة من دول أخرى.



4- هناك حالات لبضائع مستوردة من الولايات المتحدة لا تحمل أي دلالة منشأ أي انه غير مدون عليها إنها صنعت في الولايات المتحدة الأمريكية مما يجعل رجل الجمارك يتعامل مع مثل هذه الحالات بحذر.

5- عدم الاستيراد المباشر عن طريق موانئ السلطنة كما تنص الاتفاقية بل من خلال موانئ إحدى دول المجلس ومعلوم إن السلطنة داخلة في اتفاق اتحاد جمركي مع هذه الدول أي أن ما يرد للسلطنة عن طريق هذه الدول يتم اتخاذ كافة الإجراءات الجمركية في نقطة الدخول الأولى طبقاً لما تنص عليه اتفاقية الاتحاد الجمركي بين دول مجلس التعاون الخليجي.



رابعاً: المستندات والوثائق المطلوبة للاستفادة من حق الإعفاء من الرسوم الجمركية .

ليس هناك ثمة مستندات غير تلك المتعارف عليها جمركياً عند التخليص الجمركي ولم تنص الاتفاقية على مستندات بعينها للاستفادة من حق الإعفاء من الرسوم الجمركية المقرر بموجب الاتفاقية سوى تلك التي يتقدم بها المخلص أو المستورد الجمركي في الحالات الاعتيادية وأهمها في حالة الاستيراد: (فاتورة الشراء, بوليصة الشحن, قائمة التعبئة, اذن التسليم). على أن يكون الاستيراد مباشراً.



خامساً الخاتمة :

- جاري لدى الإدارة العامة للجمارك عمل موقع خاص على شبكة الانترنت لنشر كل ما يتعلق بالاتفاقية وما يستجد من تعليمات وإجراءات جمركية .
- التنسيق مع الجهات ذات الاختصاص بين البلدين للإيجاد نقاط اتصال مباشرة لتذليل كل الصعاب والعقبات التي تعترض تطبيق هذه الاتفاقية فيما يخص الجوانب الجمركية .
- هناك تعاون ثنائي مشترك بين البلدين من خلال عقد دورات وورش عمل لتبادل الخبرات فيما بين البلدين.
- كلف المدير العام ضباط من الإدارة العامة للجمارك للرد على أية تساؤلات أو استفسارات جمركية تخص تطبيق هذه الاتفاقية .



نعم بحمد الله

مع تحيات الإدارة العامة للجمارك